

او حضرت خبيخ النخاري ولم يكن في البلد ذكر اهل  
للصلاة غيره قلته تفهنا **فروع** يجزي الجلد المدبوع دون  
غيره في الاظهر قال **ويقول عند دخوله** **بسم الله اللهم**  
**اني اعوذ بك من الخبيث والخبيث** اقول لدخوله الخلا ادا  
معروفة منها ان يقول عند ارادته الدخول ما ذكره المصنف  
لمارواه انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك من الخبيث  
والخبيث متفق عليه ورواه ابن السكن في صحيحه  
بزيادة بسم الله في اوله كما افاده ابن الملقن في تحفته  
فلذا ذكره المصنف كغيره من الاصحاب وقوله عند دخوله  
اسم عند ارادته دخوله كما ذكره اوله او لا فجدادك في بعض  
روايات البخاري بلفظ اذا اراد ان يدخل كما افاده ابن الملقن  
في التحفة وغيرها وذكره ايضا الزركشي في احكام عمدة  
الاحكام وقال لان الخلا لا يذكر فيه اسم الله **قاعدة**  
الحديث بضم الخ المعجمة والموحدة وحوز اسكانها وهو  
جمع خبيث وهو ذكور الشياطين ومنع الخطابي اسكانا الموحدة  
وعده من اغاليط المحدثين ورد عليه شيخ الاسلام النووي  
في شرح مسلم والزرركشي في احكام عمدة الاحكام حيث ساعد  
به الخطابي فليرجعه من اراده والمعتمد ما في شرح مسلم والخطابي  
جمع خبيثة وهي اناث الشياطين والحديث والخبيث بالخاء  
المثلثة فيها وانما نسبت عليه وان كان واصحابه لا يسمعت  
من يقلط في ذلك ويذكر الا ان الاول بالمشناة دون الثاني  
وهو غلط صريح **تنبيه** حذف المصنف ذكر الخلا يقتضي  
انه لا فرق في ذلك بين ارادة دخوله الخلا او الصحرا  
وهو كذلك كما صرحوا به وقالوا ان ذكر الخلا يخرج الخبيث الغالب  
فاعلمه

فاعلمه قال **واذا خرج** قال **الحمد لله الذي اذهب عني**  
**عني الازوسوعاني** اقول من ادب الخارج من الخلا او  
الصحرا ان يقول ما ذكره المصنف رواه انس رضي الله  
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخرج من  
الخلا قال الحمد لله الذي اذهب عني الازوسوعاني  
رواه ابن ماجه وفي اسناد اسماعيل بن مسلم الخزومي  
وهو ضعيف لكنه ابن فضال الاعمال ذكره ابن الملقن  
في تحفته **قاعدة** الا اذا المعجمة لفظ جامع لاشياء تؤذي  
لانه قد مرنته ومن السبل مكرهه والعافية دفاع الله  
عن العبد ثماني وعافاني اي من احتسابا بعبه ومن نزول  
الامام معه **تنبيه** يستحب ان يقول قبل الخروج  
عقرا نك كما ذكره الاصحاب ونزك المصنف ككتاب الرواية  
المذكورة ويبدل للاول رواية عابشة رضي الله عنها  
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخرج من  
القابط قال عقرا نك رواه الاربعة وحسنة الترمذي  
وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم فكان ينبغي  
للمصنف ذكره كغيره من الاصحاب قال **فروض الوضوء**  
اقول الفروض جمع فرض وقد تقدم تعريفه او اهل الكتاب  
والوضوء في اللغة النظافة وفي الشرع غسل اعضاء  
مخصوصة بشرايط مخصوصة مع التنية وهو يفتح الواو  
اسم للماء الذي يتوضأ به وبالضم اسم للفعل وهو المفضو  
بالذكر هنا قال **سنة** اقول هو كما قال فلا يرد عليه  
المماط هو لانه شرطه استوفيه ولا المولاة فانها  
سنة على الحد يد قال **الفية بالقلب** اقول اما وجوبها  
فلقوله تعالى وما امروا الا يعبدوا الله مخلصين له